

# الوقائع المصرية

جريدة رسمية للحكومة المصرية

(العدد ١٠٩) الصادر في اليوم الاثنين ١٧ ذي الحجة سنة ١٣٦٥ - ١١ نوفمبر سنة ١٩٤٦ (السنة ١١٧)

شوانين . هراسيم . قرارات ، الخ .

## مرسوم

بدعوة البرلمان إلى الاجتماع

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة ٩٦ من الدستور ؛

لبناء على ما عرضه علينا مجلس الوزراء ؛

لأسمنا بما هو آت :

شادة ١ - البرلمان مدعو إلى عقد جلساته العادية ابتداء من يوم الخميس ١٤ نوفمبر سنة ١٩٤٦ (الساعة الحادية عشرة صباحاً) .  
شادة ٢ - أعلني رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية تنفيذ هذا المرسوم ما

صدر بقصر القبة في ٥ ذي الحجة سنة ١٣٦٥ (٣٠ أكتوبر سنة ١٩٤٦)

فاروق

لأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

إسماعيل هادي

وزير الداخلية

إسماعيل هادي

رئيس مجلس الوزراء

إسماعيل هادي

مرسوم بقانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٤٦

فتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٦-١٩٤٧

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ؛

لبناء على ما عرضه علينا وزير المالية ، وموافقة رأي مجلس الوزراء ؛

## ملخص

قرار وزاري رقم ١٨ لسنة ١٩٤٦ بتحديد تاريخ بدء العمل بالتعديل الذي أدخل على أجور نقل المخضرات والفواكه الطازجة والتلج ما بين محطات خط مطر بوط والاسكندرية وبالعكس بفئات غير المسجل عند التصدير بقطارات الركاب على سلك حديد الحكومة المصرية .

قرار وزاري رقم ٤٦٥ لسنة ١٩٤٦ من وزارة التجارة والصناعة .

قرار بتحديد التواريخ التي يجب قبل حلولها في سنة ١٩٤٦ القيام بالتعليقات المخصوص عليها في المادة الأولى من القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٢١ بالاحتياطات التي اتخذت لإبادة دودة لوز القطن ودودة بذرة القطن قرارات وزارية بمنح درجات عالية إلى مستحقين من جامعة فؤاد الأول .

مرسوم بدعوة البرلمان إلى الاجتماع .  
مرسوم بقانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٤٦ بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٦-١٩٤٧

مرسوم بتدب مندوب فوق العادة في هيئة الوفد الرسمي للفارشات مع بريطانيا العظمى .

قرار بجمع تداول المستحضرات المخصوصة المصنوعة في مصر والمستوردة من الخارج التي على شكل قطرات جافة للعين "ششم"  
قرار وزاري رقم ١٧ لسنة ١٩٤٦ بتحديد تاريخ بدء العمل بالتعديل الذي أدخل على أجرة نقل المواد الأساسية للبناء بغير المسجل على سلك حديد الحكومة المصرية .

ملحق بهذا العدد :

وزارة المالية - مصلحة الضرائب - مصلحة الأموال المقررة - مجوزات إدارية .

## لأمانة مجلس الوزراء

احتفالاً بعيد الجهاد الوطني ، تعطل وزارات الحكومة وسائر المصالح الأميرية في جميع نواحي المملكة المصرية يوم الأربعاء ١٣ نوفمبر سنة ١٩٤٦

## لأيوان كبير الأمراء

لمناسبة عيد الجهاد الوطني ستعد دفاتر يوم الأربعاء ١٣ نوفمبر سنة ١٩٤٦ بدائرة التشرifiات الملكية بقصر عابدين العامر لكاتب أسماء حضرات المهنتين لحضرة صاحب الجلالة الملك .

لستعد بدائرة تشرifiات حضرة صاحبة الجلالة الملكة بقصر عابدين العامر دفاتر لكاتب أسماء حضرات المهنتين لحضرة صاحبة الجلالة الملكة وحضرة صاحبة الجلالة الملكة نازلي .

لها أنه ستعد دفاتر أخرى بدائرة الحرم العالي الملكي بقصر عابدين العامر لكاتب أسماء حضرات السيدات المهنيات لحضرة صاحبة الجلالة الملكة وحضرة صاحبة الجلالة الملكة نازلي .

## وزارة الصحة العمومية

قرار بمنع تداول المستحضرات الخبثية المصنوعة في مصر أو المستوردة من الخارج التي على شكل قطرات جافة للعين (ششم)

وزير الصحة العمومية

لعمد الاطلاع على المادتين ٥٩ و ١١٢ من القانون رقم ٥ لسنة ١٩٤١ بشأن مزاوله مهنة الصيدلة والاتجار في المواد السامة ؛

قرر ما هوآت :

مادة ١ - ممنوع تداول أى مستحضر خصوصى على شكل قطرات جافة للعين (ششم) سواء صنع في مصر أو استورد من الخارج .

مادة ٢ - تحذف القطرات الجافة ( أيا كانت شكلها ) من المواد المدرجة بالجدول الخامس عشر الملحق بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٤١ بشأن مزاوله مهنة الصيدلة والاتجار في المواد السامة ؛

مادة ٣ - يعمل بهذا القرار بعد ثلاثين يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ؛

محررا في أول ذي الحجة سنة ١٣٦٥ (٢٦ أكتوبر سنة ١٩٤٦)

شاهان هزيمى

## وزارة الصحة العمومية

تصحيح - جاء في القرار الوزارى الخاص بمنع زراعة الأرز حول مصيف رأس البر والمنشور في عدد الوقائع المصرية رقم ١٠٥ الصادر في ٢١ أكتوبر سنة ١٩٤٦ "تمنع زراعة الأرز حول مصيف رأس البر في دائرة نصف قطرها مترواحد" خطأ والصحيح "تمنع زراعة الأرز حول مصيف رأس البر في دائرة نصف قطرها كلو متر واحد"

قرار وزارى رقم ١٧ لسنة ١٩٤٦

بتحديد تاريخ بدء العمل بالتعديل الذى أدخل على أجرة نقل المواد الأساسية للبناء بغير المستعمل على سكك حديد الحكومة المصرية

وزير المواصلات

لعمد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء الصادر بتاريخ ١٣ يوليه سنة ١٩٤٦ القاضي بإبطال سريان علاوة الحرب المقرر إضافتها حاليا على أجور نقل مواد البناء الاقن بيانها والاكتفاء بتحصيل الأجور على أساس الفئات الأساسية المقررة لكل منها بتعريفه نقل البضائع وذلك عن المنقول للاستهلاك المحل فقط :-

١ - الأسمت والأحجار والرمال والزلط والجبس والطوب والبحير التي تقدر أجرة نقلها بغير المستعمل على الدرجتين ١٣/١٣

٢ - الخشب العادة المشغول الذى تقدر أجرة نقله بغير المستعمل على أساس الدرجتين ٧/٦

٣ - خشب العارات غير المشغول (خام) والحديد من وأسباخ ألواح وما شابه التي تقدر أجرة نقلها بغير المستعمل على أساس الدرجتين ١١/١٠

قرر :

مادة ١ - يعمل بقرار مجلس الوزراء المشار اليه اعتبارا من ٤٦/١١/٢١

مادة ٢ - لكل مدير عام سكك حديد وتلفونات وتليفونات الحكومة تنفيذ هذا القرار ما

القاهرة في ٣ ذي الحجة سنة ١٣٦٥ (٢٨ أكتوبر سنة ١٩٤٦)

عبد الحفيى محمود

لعمد بما هوآت :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٦ - ١٩٤٧ القسم ١١ "وزارة العدل" فرع ٨ "إدارة قضايا الحكومة" باب ١ "ماهيات وأجر ومرتبات" اعتماد إضافى قدره ١١٨٠٠ جنيه (أحد عشر ألفا ومائتا جنيه) لعرف ماهيات الموظفين الزائدين عن الحاجة في المدة الباقية من السنة المالية الحالية .

ليؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - لكل وزيرى المالية والعدل تنفيذ هذا المرسوم بقانون كل منهما فيما يخصه ما

صدر بقصر القبة في ٥ ذي الحجة سنة ١٣٦٥ (٢٠ أكتوبر سنة ١٩٤٦)

شاروق

لعمد حضرة صاحب الجلالة

وزير العدل      وزير المالية      رئيس مجلس الوزراء  
عبد الحفيى      عبد الرحمن البيلى      سماعيل هدى

## مرسوم

بندب مندوب فوق العادة في هيئة الوفد الرسمى للمفاوضات مع بريطانيا العظمى

لعمد شاروق الأول ملك مصر

لعمد الاطلاع على المرسوم الصادر في ٧ مارس سنة ١٩٤٦ بتأليف الوفد الرسمى الذى سيضطلع بأعباء المفاوضات مع بريطانيا العظمى ؛  
لنظرا لأن محمد حسين هيكل باشا المندوب فوق العادة في هيئة الوفد المذكور متغيب بسبب سفره لحضور اجتماع الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة بنيويورك ؛

لبناء على ما عرضه علينا رئيس مجلس الوزراء، وموافقة رأى ذلك المجلس ؛

لعمد بما هوآت :

مادة ١ - لعمد أحمد محمد خشبة باشا مندوبا فوق العادة في هيئة الوفد الرسمى للمفاوضات مع بريطانيا العظمى الى حين عوده محمد حسين هيكل باشا مع تخويله السلطة المشار اليها في المرسوم السالف الذكر .

مادة ٢ - لكل رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية تنفيذ هذا المرسوم ما

صدر بقصر القبة في ٦ ذي الحجة سنة ١٣٦٥ (٢١ أكتوبر سنة ١٩٤٦)

شاروق

لعمد حضرة صاحب الجلالة

وزير الخارجية      رئيس مجلس الوزراء      رئيس مجلس الوزراء  
إبراهيم عبد الهادى      سماعيل هدى      سماعيل هدى